

## سنن البيهقي الكبرى

15006 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا نا أبو العباس محمد بن يعقوب نا محمد بن إسحاق الصغاني نا يزيد بن هارون نا أنا شعبة عن عبد الله بن أبي نجيح عن عطاء عن بن عباس Bهما قال Y إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة قال يزيد يعني في الإيلاء وكذلك رواه سعيد بن جبير عن بن عباس Bهما